



Distr.
LIMITED

FCCC/CP/1999/L.4
2 November 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

البند ٤ (ج) من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى
المنصوص عليها في الاتفاقية

مسائل أخرى تحال إلى مؤتمر الأطراف من الهيئتين
الفرعيتين في دورتيهما الحادية عشرة

توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها الحادية عشرة، أن توصي مؤتمر الأطراف
باعتماد مشروع المقرر التالي في دورته الخامسة.

مشروع المقرر -م أ- ٥

البحث والرصد المنتظم

إن مؤتمر الأطراف،

إنه يشير إلى المادة ٤-١ (ز) و ٤-١ (ح) وإلى المادة ٥ من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،

وإنه يشير أيضاً إلى مقرراته ٨/م أ-٣ و ٢/م أ-٤ و ١٤/م أ-٤،

١- يسلم بضرورة تحديد الاحتياجات ذات الأولوية في بناء القدرات فيما يتصل بالمشاركة في الرصد المنتظم؛

٢- يدعو أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ إلى القيام، بالتشاور مع الهيئات الإقليمية والدولية ذات الصلة، بما في ذلك مرفق البيئة العالمية، بتنظيم حلقات تدريبية إقليمية بشأن هذه المسألة؛

٣- يحث الأطراف على دعم هذه الحلقات التدريبية الإقليمية والمشاركة فيها بنشاط؛

٤- يدعو أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ إلى المضي في تيسير إقامة عملية حكومية دولية مناسبة لتحديد أولويات العمل من أجل تحسين أنظمة مراقبة المناخ العالمية وخيارات دعمها المالي؛

٥- يطلب إلى أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ تقديم تقرير حول هذه المسألة إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثانية عشرة؛

٦- يحث الأطراف على التصدي لأوجه النقص في شبكات مراقبة المناخ، ويدعوها إلى التقدم، بالتشاور مع أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ، باقتراحات لذلك الغرض، كما يدعوها إلى تحديد احتياجات بناء القدرات والتمويل اللازم في البلدان النامية لتمكينها من جمع البيانات وتبادلها واستخدامها على أساس متواصل عملاً بالاتفاقية؛

٧- **يعتمد** المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير عن أنظمة مراقبة المناخ العالمية، الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١)؛

٨- **يدعو** جميع الأطراف إلى تقديم تقارير مفصلة عن الرصد المنتظم وفقاً لهذه المبادئ التوجيهية، بالاقتران مع تقديم البلاغات الوطنية بالنسبة للأطراف المدرجة في المرفق الأول، وعملاً بالمقرر -/م أ-٥^(٢)، وعلى أساس طوعي بالنسبة للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛

٩- **يدعو** أمانة الاتفاقية إلى القيام، بالاشتراك مع أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ، باستنباط عملية لتوليف وتحليل المعلومات المقدمة وفقاً للمبادئ التوجيهية لتقديم التقارير عن أنظمة مراقبة المناخ العالمية، الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

(١) FCCC/CP/1999/L.4/Add.1.

(٢) مشروع مقرر موصى باعتماده من قبل مؤتمر الأطراف الخامس، بشأن المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (FCCC/CP/1999/L.3 و Add.1).